

لسان العرب

(شرب) الشَّرْبُ مصدر شَرَبْتُ أَشْرَبُ شَرَبًا وشُرْبًا ابن سيده شَرَبَ الماءَ وغيره شَرَبًا وشُرْبًا وشَرَرًا ومنه قوله تعالى فشاربون عليه من الحميم فشاربون شُرْبَ الهيم فشاربوه الثلاثة قال سعيد بن يحيى الأُموي سمعت أبا جريح يقرأ فشاربون شَرَبَ الهيم فذكرت ذلك لجعفر بن محمد فقال وليست كذلك إنما هي شُرْبُ الهيم قال الفراء وسائر القراء يرفعون الشين وفي حديث أبي يمام التَّشْرِيق إنما أيامُ أكل وشُرْبٍ يُروى بالضم والفتح وهما بمعنى والفتح أَقْلُ اللغتين وبها قرأ أبو عمرو شَرَبَ الهيم يريد أنها أيام لا يجوز صومُها وقال أبو عبيدة الشَّرْبُ بالفتح مصدر وبالخفض والرفع اسمان من شَرَبْتُ والتَّشَرُّبُ الشَّرْبُ فأما قول أبي ذؤيب . شَرَبَ بِنَ بَماءِ الْبَحْرِ ثُمَّ تَرَفَّعَتْ ... مَتَى حَبَشِيَّاتٍ لَهْنٌ نَّيِّجٌ (1) . (1) قوله « متى حبشيات » هو كذلك في غير نسخة من المحكم .

فإنه وصف سحابًا شَرَبَ بِنَ ماء البحر ثم تَصَعَّدَ دَنَ فَأَمْطَرَنَ .

ورَوَّيْنِ والباء في قوله بماء البحر زائدة إنما هو شَرَبَ بِنَ ماء البحر قال ابن جني هذا هو الظاهر من الحال والعدُولُ عنه تَعَسَّفُ قال وقال بعضهم شَرَبَ بِنَ مِنْ ماء البحر فَأَوْقَعَ الباء مَوْقِعَ مَنْ قال وعندي أنه لما كان شَرَبَ بِنَ في معنى رَوَيْنَ وكان رَوَيْنَ مما يتعدَّى بالباء عَدَّيْ شَرَبَ بِنَ بالباء ومثله كثير منه ما مَضَى ومنه ما [ص 488] سيأتي فلا تَسْتَوِ حَشِ مِنْهُ والاسم الشَّرْبَةُ عن اللحياني وقيل الشَّرْبُ المصدر والشَّرْبُ الاسم والشَّرْبُ الماء والجمع أَشْرَابُ والشَّرْبَةُ مَنْ الماء ما يُشْرَبُ مَرَّةً والشَّرْبَةُ أيضًا المرة الواحدة من الشَّرْبِ والشَّرْبُ الحَطُّ من الماء بالكسر وفي المثل آخرها أَقْلَها شَرَبًا وَأَصْلُهُ في سَقْيِ الْإِبِلِ لِأَنَّ آخِرَهَا يرد وقد نُزِفَ الحَوْضُ وقيل الشَّرْبُ هو وقتُ الشَّرْبِ قال أبو زيد الشَّرْبُ المَوْرَدُ وجمعه أَشْرَابُ قال والمَشْرَبُ الماء نَفْسُهُ والشَّرَابُ ما شُرِبَ مِنْ أَيْ نَوْعٍ كَانَ وَعَلَى أَيْ حَالٍ كَانَ وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ الشَّرَابُ والشَّرْبُ والشَّرْبُ واحد يَرْفَعُ ذَلِكَ إِلَى أَبِي زَيْدٍ وَرَجُلٍ شَارِبٍ وَشَرُوبٍ وَشَرَّابٍ وَشَرَّيْبٍ مَوْلَعٌ بِالشَّرَابِ كَخِمَّيْرِ التَّهْذِيبِ الشَّرْبُ الْمَوْلَعُ بِالشَّرَابِ وَالشَّرَّابُ الْكَثِيرُ الشَّرْبِ وَرَجُلٌ شَرُوبٌ شَدِيدُ الشَّرْبِ وَفِي الْحَدِيثِ مَنْ شَرَبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ هَذَا مِنْ بَابِ التَّعْلِيْقِ فِي الْبَيَانِ أَرَادَ أَنَّهُ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ لِأَنَّ الْجَنَّةَ شَرَابٌ أَهْلُهَا

الخمُرُ فَإِذَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ قَدْ دَخَلَ .

الجنةَ وَالشَّرْبُ وَالشَّرْبُ الْقَوْمُ يَشْرَبُونَ وَيَجْتَمِعُونَ عَلَى الشَّرَابِ قَالَ ابْنُ سِيدِهِ فَأَمَّا الشَّرْبُ فَاسْمٌ لَجَمْعِ شَارِبٍ كَرَكْبٍ وَرَجُلٍ وَقِيلَ هُوَ جَمْعٌ وَأَمَّا الشَّرْبُ عِنْدِي فَجَمْعُ شَارِبٍ كَشَاهِدٍ وَشُهودٍ وَجَعَلَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ جَمْعَ شَرِبٍ قَالَ وَهُوَ خَطَأٌ قَالَ وَهَذَا مِمَّا يَضِيقُ عَنْهُ عِلْمُهُ لَجَهْلِهِ بِالنَّحْوِ قَالَ الْأَعَشَى .

هُوَ الْوَاهِبُ الْمُسْمَعَاتِ الشَّرْبُ ... بِ بَيْنَ الْحَرِيرِ وَبَيْنَ الْكَتَنِ .
وَقَوْلُهُ أَشْدَهُ ثَعْلَبُ .

يَحْسَبُ أَطْمَارِي عَلِيٍّ جُلْبًا ... مِثْلَ الْمَنَادِيلِ تُعَاطَى الْأَشْرُبَا (1) .

(1) قَوْلُهُ « جُلْبًا » كَذَا ضَبَطَ بضمين في نسخة من المحكم) .

يَكُونُ جَمْعُ شَرِبٍ كَقَوْلِ الْأَعَشَى .

لَهَا أَرْجُ فِي الْبَيْتِ عَالٍ كَأَنَّمَا ... أَلَمْ بِهِ مِنْ تَجَرٍّ دَارِينَ أَرَكُوبُ .
فَأَرَكُوبُ جَمْعُ رَكْبٍ وَيَكُونُ جَمْعُ شَارِبٍ وَرَاكِبٍ وَكِلَاهُمَا نَادِرٌ لِأَنَّ سَبِيحَهُ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ فَاعِلًا قَدْ يُكَسَّرُ عَلَى أَفْعُلٍ وَفِي حَدِيثٍ عَلِيٍّ وَحُمَزَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرِبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ الشَّرْبُ بفتح الشين وسكون الراء الجماعة يَشْرَبُونَ الْخَمْرُ التَّهْذِيبُ ابْنُ السَّكَيْتِ الشَّرْبُ الْمَاءُ بَعَيْنُهُ يَشْرَبُ وَالشَّرْبُ النَّصِيبُ مِنَ الْمَاءِ وَالشَّرْبَةُ مِنَ الْغَنَمِ الَّتِي تُصَدَّرُهَا إِذَا رَوَيْتَ فَتَتْبَعُهَا الْغَنَمُ هَذِهِ فِي الصَّحَاحِ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ حَاشِيَةٌ الصَّوَابُ السَّرْبَةُ بِالسَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَشَارِبُ الرَّجُلِ مُشَارَبَةٌ وَشَرَابًا شَرِبَ مَعَهُ وَهُوَ شَرِبِي قَالَ .

رُبَّ شَرِبٍ لَكَ ذِي حُسَّاسٍ ... شَرَابُهُ كَالْحَزِّ بِالْمَوَاسِي .

وَالشَّرِبُ صَاحِبُكَ الَّذِي يُشَارِبُكَ وَيُورِدُكَ إِلَيْهِ مَعَكَ وَهُوَ شَرِبُكَ قَالَ الرَّاجِزُ [ص 489] إِذَا الشَّرِبُ رُبُّكَ أَوْ ذَاتُكَ أَوْ كَلَّهِ فَخَلَّاهُ حَتَّى يَدُوكَ بِكَ كَلَّهِ وَبِهِ فسر ابن

الأعرابي قوله رُبُّكَ شَرِبٍ لَكَ ذِي حُسَّاسٍ قَالَ الشَّرِبُ هُنَا الَّذِي يُسْقَى مَعَكَ وَالْحُسَّاسُ الشُّؤْمُ وَالْقَتْلُ يَقُولُ انْتَظَرْتُكَ إِيَّاهُ عَلَى الْحَوْضِ قَتَلْتُكَ وَلِإِذَا بَلَكَ قَالَ وَأَمَّا نَحْنُ فَفَسَّرْنَا الْحُسَّاسَ هُنَا بِأَنَّهُ الْأَذَى وَالسَّوْرَةُ فِي الشَّرَابِ وَهُوَ شَرِبُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفَاعِلٍ مِثْلَ نَدِيمٍ وَأَكِيلٍ وَأَشْرَبَ الْإِبِلَ فَشَرِبَتِ وَأَشْرَبَ الْإِبِلَ حَتَّى شَرِبَتِ وَأَشْرَبْنَا نَحْنُ رَوَيْتُ إِبِلُنَا وَأَشْرَبْنَا عَطَشْنَا أَوْ عَطِشَتِ إِبِلُنَا وَقَوْلُهُ اسْقِنِي فَإِنِّي مُشْرِبٌ رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَفَسَّرَهُ بِأَنَّهُ مَعْنَاهُ عَطِشَانٌ يَعْنِي نَفْسَهُ أَوْ إِبِلَهُ قَالَ وَيُرْوَى فَإِنِّي مُشْرِبٌ أَيْ قَدْ وَجَدْتِ مَنْ يَشْرَبُ التَّهْذِيبُ الْمُشْرَبُ الْعَطِشَانُ يَقَالُ اسْقِنِي فَإِنِّي مُشْرِبٌ وَالْمُشْرَبُ الرَّجُلُ الَّذِي قَدْ عَطِشَتْ إِبِلُهُ أَيْضًا قَالَ وَهَذَا قول ابن الأعرابي قال وقال غيره رجُل

مُشْرَبٌ قد شَرِبَتْ إِبْلَهُ وَرَجُلٌ مُشْرَبٌ حَانَ لِإِبْلِهِ أَنْ تَشْرَبَ قَالَ وَهَذَا عِنْدَهُ مِنَ
الْأَضْدَادِ وَالْمَشْرَبُ الْمَاءُ الَّذِي يُشْرَبُ وَالْمَشْرَبَةُ كَالْمَشْرَعَةِ وَفِي الْحَدِيثِ
مَلَاعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ أَحَاطَ عَلَى مَشْرَبَةٍ الْمَشْرَبَةُ بِفَتْحِ الرَّاءِ مِنْ غَيْرِ ضَمِّ الْمَوْضِعِ
الَّذِي يُشْرَبُ مِنْهُ كَالْمَشْرَعَةِ وَيُرِيدُ بِالْإِحَاطَةِ تَمَلُّكُهُ وَمَنْعَ غَيْرِهِ مِنْهُ وَالْمَشْرَبُ
الْوَجْهُ الَّذِي يُشْرَبُ مِنْهُ وَيَكُونُ مَوْضِعًا وَيَكُونُ مَصْدَرًا وَأَنْشُدَ .
وَيُذَوِّعُ ابْنُ مَذْجُوفٍ أَمَامِي كَأَنَّهُ ... خَصِيٌّ أَتَى لِلْمَاءِ مِنْ غَيْرِ مَشْرَبٍ .

أَيُّ مَنْ غَيْرُ وَجْهِ الشُّرْبِ وَالْمَشْرَبُ شَرِبَتْهُ النَّهْرُ وَالْمَشْرَبُ الْمَشْرُوبُ نَفْسُهُ
وَالشَّرَابُ اسْمٌ لِمَا يُشْرَبُ وَكُلُّ شَيْءٍ لَا يُمَضَّغُ فَإِنَّهُ يُقَالُ فِيهِ يُشْرَبُ
وَالشَّرُوبُ مَا شُرِبَ وَالْمَاءُ الشَّرُوبُ وَالشَّرِيبُ الَّذِي بَيْنَ الْعَذْبِ وَالْمَلْحِ
وَقِيلَ الشَّرُوبُ الَّذِي فِيهِ شَيْءٌ مِنْ عَذْوَةٍ وَقَدْ يَشْرَبُهُ النَّاسُ عَلَى مَا فِيهِ وَالشَّرِيبُ
دُونَهُ فِي الْعَذْوَةِ وَلَيْسَ يَشْرَبُهُ النَّاسُ إِلَّا عِنْدَ ضَرُورَةٍ وَقَدْ تَشْرَبُهُ الْبَهَائِمُ وَقِيلَ
الشَّرِيبُ الْعَذْبُ وَقِيلَ الْمَاءُ الشَّرُوبُ الَّذِي يُشْرَبُ وَالْمَأْجُ الْمَلْحُ قَالَ ابْنُ
هَرْمَةَ .

فَإِنَّكَ بِالْقَرِيحَةِ عَامَ تُمْهِي ... شَرُوبُ الْمَاءِ ثُمَّ تَعُودُ مَأْجًا .
قَالَ هَكَذَا أَنْشَدَهُ أَبُو عُبَيْدٍ بِالْقَرِيحَةِ وَالصَّوَابُ كَالْقَرِيحَةِ التَّهْذِيبُ أَبُو زَيْدٍ الْمَاءُ
الشَّرِيبُ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ عَذْوَةٌ وَقَدْ يَشْرَبُهُ النَّاسُ عَلَى مَا فِيهِ وَالشَّرُوبُ دُونُهُ
فِي الْعَذْوَةِ وَلَيْسَ يَشْرَبُهُ النَّاسُ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَقَالَ اللَّيْثُ مَاءُ الشَّرِيبِ
وَشَرُوبُ فِيهِ مَرَارَةٌ وَمُلَاوِحَةٌ وَلَمْ يَمْتَنِعْ مِنَ الشَّرْبِ وَمَاءُ شَرُوبٍ وَمَاءُ طَاعِيمٍ بِمَعْنَى
وَاحِدٍ وَفِي حَدِيثِ الشُّوْرَى جُرْعَةٌ شَرُوبٌ أَنْفَعُ مِنْ عَذْبٍ مُوْبٍ الشَّرُوبُ مِنَ الْمَاءِ
الَّذِي لَا يُشْرَبُ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكُورُ وَالْمُؤَنَّثُ وَلِهَذَا وَصَفَ بِهِ الْجُرْعَةَ
ضَرَبَ الْحَدِيثِ [ص 490] مَثَلًا لِرَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَدَوْنُ وَأَنْفَعُ وَالْآخَرُ أَرْفَعُ وَأَضَرُّ
وَمَاءٌ مُشْرَبٌ كَشَرُوبٍ وَيُقَالُ فِي صِفَةِ بَعِيرٍ نِعْمَ مُعَلَّقُ الشَّرْبَةِ هَذَا
يَقُولُ يَكْتَفِي إِلَى مَنْزِلِهِ الَّذِي يَرِيدُ بِشَرْبَةٍ وَاحِدَةٍ لَا يَحْتَاجُ إِلَى أُخْرَى وَتَقُولُ شَرَّبَ
مَالِي وَأَكَّكَلَهُ أَيُّ أَطْعَمَهُ النَّاسَ وَسَقَاهُمْ بِهِ وَطَلَّ مَالِي يُؤَكَّكَلُ وَيُشْرَبُ أَيُّ
يَرْعَى كَيْفَ شَاءَ وَرَجُلٌ أَكَّكَلَهُ وَشَرْبَةً مَثَالُ هُمَزَةٍ كَثِيرِ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ عَنْ ابْنِ
السَّكَيْتِ وَرَجُلٌ شَرُوبٌ شَدِيدُ الشَّرْبِ وَقَوْمٌ شُرْبٌ وَشُرَّبٌ وَيَوْمٌ ذُو شَرْبَةٍ شَدِيدُ
الْحَرِّ يُشْرَبُ فِيهِ الْمَاءُ أَكْثَرَ مِمَّا يُشْرَبُ عَلَى هَذَا الْآخَرِ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ لَمْ تَزَلْ
بِهِ شَرْبَةً هَذَا الْيَوْمَ أَيُّ عَطَشُ التَّهْذِيبِ جَاءَتِ الْإِبْلُ وَبِهَا شَرْبَةٌ أَيُّ عَطَشَ وَقَدْ
اشْتَدَّتْ شَرْبَتُهَا وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ قَالَ أَبُو عَمْرٍو إِنَّهُ لَذُو شَرْبَةٍ إِذَا كَانَ كَثِيرَ

الشُّرْبُ وطعامٌ مَشْرَبَةٌ يُشْرَبُ عليه الماء كثيراً كما قالوا شَرَابٌ مَسْفَهَةٌ
وطعامٌ ذو شَرَبَةٍ إِذَا كَانَ لَا يُرْوَى فِيهِ مِنَ الْمَاءِ وَالْمَشْرَبَةُ بِالْكَسْرِ إِنَاءٌ
يُشْرَبُ فِيهِ وَالشَّارِبَةُ الْقَوْمُ الَّذِينَ مَسْكَنُهُمْ عَلَى صَفَاةِ النَّهْرِ وَهُمْ الَّذِينَ لَهُمْ مَاءٌ ذَلِكَ
النَّهْرُ وَالشَّرَبَةُ عَطَشُ الْمَالِ بَعْدَ الْجَزَاءِ لِأَنَّ ذَلِكَ يَدْعُوها إِلَى الشُّرْبِ
وَالشَّرَبَةُ بِالتَّحْرِيكِ كَالْحَوْيَضِ يُحْفَرُ حَوْلَ النَّخْلَةِ وَالشَّجَرَةِ وَيُمْلَأُ مَاءً فَيَكُونُ
رَيْبَها فَتَتَدَرَوْنَ مِنْهُ وَالْجَمْعُ شَرَبٌ وَشَرَبَاتٌ قَالَ زَهِيرٌ .

يَخْرُجْنَ مِنْ شَرَبَاتٍ مَاؤُهَا طَحْلٌ ... عَلَى الْجُذُوعِ يَخْفَنَ الْغَمَّ وَالْغَرَاقَا .
وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مِثْلُ النَّخِيلِ يُرْوَى فَرْعُهَا الشَّرَبُ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ إِذْ هَبَّ إِلَى شَرَبَةٍ مِنَ الشَّرَبَاتِ فَادْلُكُ رَأْسَكَ حَتَّى تُنْقِصَ يَدُوكَ
الشَّرَبَةُ بِفَتْحِ الرَّاءِ حَوْضٌ يَكُونُ فِي أَصْلِ النَّخْلَةِ وَحَوْلَها يُمْلَأُ مَاءً لِتَشْرَبَهُ
وَمِنْهُ حَدِيثُ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَدَلَ إِلَى
الرَّيْبِ فَتَطَهَّرَ وَأَقْبَلَ إِلَى الشَّرَبَةِ الرَّيْبُ النَّهْرُ وَفِي حَدِيثِ لَقَيْطٍ
ثُمَّ أَشْرَفَتْ عَلَيْهَا وَهِيَ شَرَبَةٌ وَاحِدَةٌ قَالَ الْقَتِيبِيُّ إِنْ كَانَ بِالسَّكُونِ فَإِنَّهُ أَرَادَ أَنْ
الْمَاءُ قَدْ كَثُرَ فَمِنْ حَيْثُ أَرَدَتْ أَنْ تَشْرَبَ شَرِبْتَ وَيُرْوَى بِالْيَاءِ تَحْتَهَا نَقِطَتَانِ وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي
مَوْضِعِهِ وَالشَّرَبَةُ كُرْدُ الدَّيْرَةِ وَهِيَ الْمَسْقَاةُ وَالْجَمْعُ مِنْ ذَلِكَ شَرَبَاتٌ
وَشَرَبٌ وَشَرَّبَ الْأَرْضَ وَالنَّخْلَ جَعَلَ لَهَا شَرَبَاتٍ وَأَنشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي صِفَةِ نَخْلٍ .

مِنْ الْغُلَابِ مِنْ عِضْدَانِ هَامَةٍ شُرْبِيَّةٍ ... لِسَقْيِي وَجْهِي لَلْنَّوَاضِحِ
بِئْرُها .

وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الشُّرْبِ وَالشَّوَارِبِ مَجَارِي الْمَاءِ فِي الْحَلَقِ وَقِيلَ الشَّوَارِبُ
عُرُوقٌ فِي الْحَلَقِ تَشْرَبُ الْمَاءُ وَقِيلَ هِيَ عُرُوقٌ لاصِقَةٌ بِالْحُلُقُومِ وَأَسْفَلُها
بِالرَّيْبَةِ وَيُقَالُ بَلْ مُؤَخَّرُها إِلَى الْوَتَيْنِ وَلَهَا قَصَبٌ مِنْهُ يَخْرُجُ الْمَوْتُ وَقِيلَ
الشَّوَارِبُ مَجَارِي الْمَاءِ فِي الْعُنُقِ وَقِيلَ شَوَارِبُ الْفَرَسِ [ص 491] نَاحِيَةٌ
أَوْ دَاجِيَةٌ حَيْثُ يُودَّجُ الْبَيْطَارُ وَاحِدُها فِي التَّقْدِيرِ شَارِبٌ وَحِمَارٌ صَخْبٌ
الشَّوَارِبُ مِنْ هَذَا أَيْ شَدِيدُ النَّهْيِ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِ أَبِي ذُوَيْبٍ .

صَخْبُ الشَّوَارِبِ لَا يَزَالُ كَأَنَّه ... عَيْدٌ لَالِ أَبِي رَبِيعَةَ مُسْبِعٌ .
قَالَ الشَّوَارِبُ مَجَارِي الْمَاءِ فِي الْحَلَقِ وَإِنَّمَا يَرِيدُ كَثْرَةَ نَهَايَةِ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ
هِيَ عُرُوقُ بَاطِنِ الْحَلَقِ وَالشَّوَارِبُ عُرُوقٌ مُحْدَقَةٌ بِالْحُلُقُومِ يَقَالُ فِيهَا
يَقَعُ الشَّرْقُ وَيُقَالُ بَلْ هِيَ عُرُوقُ تَأْخُذُ الْمَاءَ وَمِنْهَا يَخْرُجُ الرَّيْبُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
الشَّوَارِبُ مَجَارِي الْمَاءِ فِي الْعَيْنِ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ أَحْسَبُهُ أَرَادَ مَجَارِيَ الْمَاءِ

فِي الْعَيْنِ الَّتِي تَفْجُورُ فِي الْأَرْضِ لَا مَجَارِيَّ مَاءٍ عَيْنِ الرَّأْسِ وَالْمَشْرَبَةُ أَرْضٌ
 لَيِّنَةٌ لَا يَزَالُ فِيهَا نَبَاتٌ أَخْضَرُ رَيَّانٌ وَالْمَشْرَبَةُ وَالْمَشْرَبَةُ بِالْفَتْحِ
 وَالضَّمِّ الْغُرْفَةُ سَبْوِيَّةٌ وَهِيَ الْمَشْرَبَةُ جَعَلُوهُ اسْمًا كَالْغُرْفَةِ وَقِيلَ هِيَ كَالْمُفْةِ
 بَيْنَ يَدَيِ الْغُرْفَةِ وَالْمَشَارِبُ الْعَلَالِيُّ وَهُوَ فِي شَعْرِ الْأَعَشَى وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ أَيْ كَانَ فِي غُرْفَةٍ قَالَ وَجَمَعَهَا مَشْرَبَاتٌ
 وَمَشَارِبُ وَالشَّارِبَانِ مَا سَالَ عَلَى الْفَمِ مِنَ الشَّعْرِ وَقِيلَ إِنَّمَا هُوَ الشَّارِبُ
 وَالتَّثْنِيَةُ خَطَأٌ وَالشَّارِبَانِ مَا طَالَ مِنْ نَاحِيَةِ السَّيْلَةِ وَبَعْضُهُمْ يُسَمِّي السَّيْلَةَ
 كُلَّهَا شَارِبًا وَاحِدًا وَلَيْسَ بِصَوَابٍ وَالْجَمْعُ شَوَارِبُ قَالَ اللَّحْيَانِي وَقَالُوا إِنَّهُ لَعَظِيمُ
 الشَّوَارِبِ قَالَ وَهُوَ مِنَ الْوَاحِدِ فُرْقٌ فَجُعِلَ كُلُّ جُزْءٍ مِنْهُ شَارِبًا ثُمَّ جُمِعَ
 عَلَى هَذَا وَقَدْ طَرَّ شَارِبُ الْغُلَامِ وَهُمَا شَارِبَانِ التَّهْذِيبُ الشَّارِبَانِ مَا طَالَ مِنْ
 نَاحِيَةِ السَّيْلَةِ وَبِذَلِكَ سُمِّيَ شَارِبُ السَّيْفِ وَشَارِبُ السَّيْفِ مَا اكْتَنَزَ
 الشَّفَرَةَ وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ابْنُ شَمِيلِ الشَّارِبَانِ فِي السَّيْفِ أَسْفَلَ الْقَائِمِ أَنْفَانِ
 طَوِيلَانِ أَحَدُهُمَا مِنْ هَذَا الْجَانِبِ وَالْآخَرُ مِنْ هَذَا الْجَانِبِ وَالْغَاشِيَةُ مَا تَحْتَ
 الشَّارِبَيْنِ وَالشَّارِبُ وَالْغَاشِيَةُ يَكُونَانِ مِنْ حَدِيدٍ وَفِضَّةٍ وَأَدَمٍ وَأَشْرَبُ
 اللَّوْنِ أَشْبَعَهُ وَكُلُّ لَوْنٍ خَالِطٌ لَوْنًا آخَرَ فَقَدْ أُشْرِبَ بِهِ وَقَدْ اشْرَابَ عَلَى
 مِثَالِ اشْهَابٍ وَالْمَصْبُغُ يَتَشَرَّبُ فِي الثَّوْبِ وَالثَّوْبُ يَتَشَرَّبُ بِهِ أَيْ
 يَتَذَشَّغُهُ وَالْإِشْرَابُ لَوْنٌ قَدْ أُشْرِبَ مِنْ لَوْنٍ يُقَالُ أُشْرِبَ الْأَبْيَضُ حُمْرَةً
 أَيْ عَلَاهُ ذَلِكَ وَفِيهِ شُرْبَةٌ مِنْ حُمْرَةٍ أَيْ إِشْرَابٌ وَرَجُلٌ مُشْرَبٌ حُمْرَةً وَإِنَّهُ
 لَمَسْقِيٌّ الدَّمِ مِثْلُهُ وَفِيهِ شُرْبَةٌ مِنَ الْحُمْرَةِ إِذَا كَانَ مُشْرَبًا حُمْرَةً وَفِي
 صِفَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْيَضُ مُشْرَبٌ حُمْرَةً .

(يَتْبَع)